04 شتنبر 2025

754 /25

إلى

السيدات والسادة:

- مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- المديرات والمديرين الإقليميين.

الموضوع: في شأن تحيين النظام الداخلي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم العمومي، المتضمن "لميثاق التلميذ(ة)".

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، في سياق الجهود المبذولة من أجل تطوير منظومة تعليمية عصرية تقوم على تعزيز قدرات المتعلمات والمتعلمين الإبداعية وإذكاء روح المبادرة والابتكار لديهم وتكوين مواطنين ملتزمين بالقيم السامية للمجتمع وقادرين على التعلم المستمر والتكيف مع متطلبات العصر والمساهمة الفاعلة في التنمية الشاملة والمستدامة؛ وانسجاما مع مضامين الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030، التي تروم ترسيخ مدرسة مغربية تتجسد فيها مبادئ الإنصاف وتكافؤ الفرص والجودة للجميع والارتقاء الفردي والمجتمعي؛ وتطبيقا لأحكام القانون - الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، ولاسيما المادة 26 منه؛ عملت هذه الوزارة، وفق مقاربة تشاركية، على إعداد نظام داخلي نموذجي لمؤسسات التربية والتعليم العمومي، يتضمن ميثاقا للتلميذ(ة) يحدد حقوقه وواجباته، تمت المصادقة عليه بموجب المقرر رقم 047.20 بتاريخ 31 ديسمبر 2020.

وفي إطار سعي الوزارة الدؤوب لتطوير المنظومة التربوية وتجويدها، بما يضمن توفير بيئة تعليمية محفزة وفعالة تساهم في تكوين وتأهيل الأجيال الصاعدة، واعتبارا لكون المؤسسة التعليمية منطلق كل إصلاح تربوي ونقطة ارتكاز منظومة التربية والتكوين، فقد تم **تحيين وتعزيز و إثراء النظام الداخلي** المذكور بما يلي:

1- المستجدات التربوية التي تضمنتها البرامج الإصلاحية الواردة في خارطة الطريق 2026/2022 "من أجل مدرسة عمومية ذات جودة"، ولاسيما ما يخص تنزيل الأهداف الاستراتيجية الثلاث المتمثلة في الرفع من مستوى التحكم في التعلمات الأساس وتعزيز التفتح والمواطنة وتحقيق إلزامية التعليم؛

2- مستجدات النصوص التنظيمية الصادرة عن الوزارة، خاصة ما يتعلق منها بجمعية أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ، والنظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بالتربية الوطنية و"مؤسسات الريادة"؛

3- المستجدات المتعلقة بمسالك "رياضة ودراسة "المحدثة ببعض مؤسسات التربية والتعليم العمومي.

وفي هذا الصدد، فقد تم العمل، وفق مقاربة تشاركية، على المراجعة الشمولية للنظام الداخلي النموذجي لمؤسسات التربية والتعليم العمومي، المتضمن "لميثاق التلميذ(ة)" سالف الذكر، من خلال تضمينه ما يلي:

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
المقر المركزي للوزارة- باب الرواح الرباط –الهاتف: 0573771870، الفاكس: 0527772043

أولا- تحديد وظائف المؤسسة التعليمية وجميع الخدمات التي تقدمها لفائدة التلميذات والتلاميذ، والتي من أبرزها:

- تحسين جودة التعلم لدى التلميذات والتلاميذ، من خلال تمكينهم من التعلمات الأساس وتعزيزها لضمان انخراطهم في سيرورة التعلم بدون تعثرات، ولاسيما عبر تنزيل الأنشطة الاعتيادية بمؤسسات التعليم الابتدائي، وكذا إرساء مقاربات جديدة وفعالة للتدريس "بمؤسسات الريادة"، من قبيل مقاربة التدريس وفق المستوى المناسب، والممارسات الصفية الناجعة، والتدريس وفق مقاربة الأستاذ المتخصص كمقاربة اختيارية؛

- تقديم الدعم التربوي لفائدة التلميذات والتلاميذ، الذين يواجهون صعوبات في التعلم، بناء على تقويمات تشخيصية، وفق الشروط والكيفيات المحددة بنصوص تنظيمية؛

- تنظيم أنشطة الحياة المدرسية لفائدة التلميذات والتلاميذ، وفق برنامج عمل محدد، وفي إطار مشروع المؤسسة المندمج، والذي يتسم بالتنوع والتكامل بين مكوناته، وتشرف على تنزيله الأطر التربوية والإدارية، بمساهمة مختلف الشركاء؛

- تشجيع التلميذات والتلاميذ على ممارسة الأنشطة البدنية والرياضية، من خلال برمجة حصص للجمعية الرياضية المدرسية تهم الرياضة للجميع ورياضة النخبة، وإعداد مشروع رياضي منبثق ومنسجم مع مشروع المؤسسة المندمج؛

- تنفيذ تدابير إجرائية من لدن المؤسسات التعليمية، ولاسيما "مؤسسات الريادة "بالسلك الثانوي الإعدادي، تهدف إلى التقليص من الهدر المدرسي، من خلال إدراجها ضمن مشروع المؤسسة المندمج، وتحديد الفئات المعنية بها ومجالاتها، والأنشطة والإجراءات المواكبة لتوفير الظروف المثلى لتنزيلها؛

- المساهمة في تنفيذ البرنامج الوطني للصحة المدرسية، حسب الفئات المستهدفة، مع التنصيص على مقتضيات بخصوص تلقيح التلميذات والتلاميذ تتعلق بربط عملية التسجيل بالمؤسسات التعليمية بتلقيهم للجرعات التطعيمية الموصى بها واستكمال التمنيع وفقا لبرامج التلقيح المعتمدة من طرف القطاع الوزاري المكلف بالصحة، وكذا تعزيز دور المؤسسة التعليمية في الوقاية من الأمراض المعدية وضمان بيئة تعليمية آمنة وصحية، فضلا عن تجسيد التزام جمعيات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ بالعمل على تنفيذ حملات تحسيسية تهدف إلى تشجيع الأسر وحثها على اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة للحد من انتشار الأمراض المعدية؛

- تعزيز مجال التقييم والتتبع التربوي بمقتضيات تتعلق بتكييف إجراء فروض المراقبة المستمرة والامتحانات الإشهادية للتلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة وفق ملف طبي، وكذا لفائدة التلميذات والتلاميذ المغاربة العائدين من دول أخرى وأبناء المهاجرين واللاجئين الوافدين من مختلف البلدان طبقا للمساطر الجاري بها العمل؛

- إبراز أهمية التوجيه المدرسي والمهني، الذي يهدف إلى ضمان نجاح المتعلم في مساره التعليمي والتكويني، وييسر اندماجه في الحياة الاجتماعية والمهنية، من خلال احترام المؤسسة التعليمية للتدابير والإجراءات المنظمة لمسطرة التوجيه وإعادة التوجيه المدرسي والمهني والجدولة الزمنية المعتمدة لمختلف العمليات المتعلقة بها والمحددة في النصوص التنظيمية ذات الصلة.

ثانيا- اعتبار مشروع المؤسسة المندمج، آلية استراتيجية للتخطيط وأداة عملية لتفعيل مختلف البرامج التربوية داخل المؤسسة التعليمية والارتقاء بجودة التعلم بها، مع تحديد أهدافه وإطار تنزيله.

ثالثا-إضافة مقتضيات تهم المؤسسات التعليمية المحتضنة لمسالك "رياضة ودراسة"، تتمثل أساسا في تحديد المستويات الدراسية التي تنطلق بها الدراسة بهذه المسالك، وعملية تكييف جداول حصص المتعلمات والمتعلمين، وتعويض الدروس بالنسبة للمتغيبين منهم بشكل مبرر بسبب التربصات أو المنافسات الرياضية، وإمكانية الاستفادة من خدمات الإقامة والتغذية المخصصة لممارسة الأنشطة الرياضية، والنقل حسب الإمكانيات المتاحة، ومن تنظيم الأنشطة الثقافية والاجتماعية التكميلية، مع خضوعهم لتقييم تربوي ورياضي خاص.

رابعا-مراجعة ميثاق المتعلم، من خلال إدراج حقوق وواجبات تأخذ بعين الاعتبار المستجدات التربوية والتدبيرية وتساهم في تحقيق الأهداف المنشودة لمنظومتنا التربوية.

خامسا- التأكيد على حقوق أطر التدريس وأطر هيئة الإدارة التربوية والتدبير، من خلال التنصيص على تمتيعهم بحقوقهم المهنية والاجتماعية والتزامهم بواجباتهم المهنية والأخلاقية، طبقا لأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

سادسا. تعزيز انفتاح المؤسسة التعليمية على جمعيات المجتمع المدني، مع الحفاظ على الوظيفة التربوية للمؤسسة، وذلك عبر:

- تفعيل دور الجمعيات كشريك أساسي وفاعل في تطوير منظومة التربية والتكوين وتحديد حقوقها وواجباتها بشكل واضح، مما يساهم في بناء إطار تنظيمي شفاف يعزز التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة في المجال التربوي، ويضمن مشاركة جمعيات المجتمع المدني في تنفيذ البرامج التربوية؛
- إبراز دور جمعيات أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ في تأطير وتيسير انخراط أمهات وآباء وأولياء التلميذات والتلاميذ في الشأن التربوي، والإسهام في الارتقاء بمؤسسات التربية والتعليم العمومي وتطوير أدائها، مع تحديد واجباتها، ولاسيما المساهمة في التخطيط والتدبير في إطار مشروع المؤسسة.

وعليه، يشرفني أن أوافيكم رفقته، بالصيغة المحينة للنظام الداخلي النموذجي سالف الذكر، قصد اعتماده انطلاقا من الموسم الدراسي 2025-2026، مع الحرص على تنظيم لقاءات وندوات مع الفاعلين التربويين وكل الشركاء للتعريف به وتقاسم مقتضياته، فضلا عن التداول فيه، في مرحلة أولى، على مستوى مجالس التدبير، وفي مرحلة ثانية، على مستوى المجالس الإدارية للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وذلك استنادا إلى مقتضيات المادة 18 من المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 17 يوليو 2002 بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتتميمه.

كما أطلب منكم العمل على نشر وتعميم الصيغة المحينة للنظام الداخلي النموذجي المتضمن "لميثاق التلميذ(ة)"، على جميع مؤسسات التربية والتعليم العمومي، وتطبيق مقتضيات هذه المذكرة بما يلزم من عناية واهتمام، بما يساهم في تعزيز مكانة المؤسسة التعليمية داخل المنظومة التربوية وتطوير أدائها والنهوض بوظائفها، **والسلام**.

الكاتب العام بالنيابة
وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

الحسين قضاض

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
المقر المركزي للوزارة- باب الرواح الرباط –الهاتف: 0573771870، الفاكس: 0527772043